

## قرار :

مادة ١ - يفتح في مديرية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ القسم ١٩ (وزارة الخارجية) اعتباراً من تاريخ قدره ١٨٠,٠٠ ج (مائة وثمانون ألف جنيه) منه ١٠٠,٠٠ ج (مائة ألف جنيه) في الفرع ٥ (مصلحة الموانئ والمراكز) باب ٣ (أعمال جديدة) لمواجهة الصرف على المشروعات المدرجة بذلك باب ٣ (٨٠,٠٠ ج) (ثمانون ألف جنيه) في الفرع ٧ (مصلحة الطيران المدني) باب ٣ (أعمال جديدة) لمواجهة الصرف على مشروع مطار القاهرة الجوى .  
ويؤخذ هذا الاعتماد لإضافى من دفتر الميزانية المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية بمصر برئاسة الجمهورية في ٩ أكتوبر سنة ١٩٦٠ (٢ يوليه ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

—

## قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩

بشأن تعيين المؤسس محمد عبد المحسن ق. مديرية الكفاية الإنتاجية وتدريب المهني في وزارة الصناعة

نائب رئيس الجمهورية

بناء على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٥٩ ،

وبناء على القانون رقم ١٣٥ بتاريخ ١٠/١/١٩٤٥ المتضمن قانون الموظفين الأساسي وتعديلاته لاصحها المادة ١٤ منه ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٥٨ ،

وعلـى القانون رقم ٧٧ لـسنة ١٩٥٩ ،

وعلـى القانون رقم ٢٥٨ لـسنة ١٩٥٩ ،

وعـلـى قرار نـائـبـ رـئـيسـ جـمهـورـيـةـ رقمـ ٩١ـ لـسـنةـ ١٩٦٠ـ ،

وعلـى قرار رئيسـ جـمهـورـيـةـ رقمـ ٢١٢ـ لـسـنةـ ١٩٥٨ـ بـذـانـ تـنظـيمـ وـنـازـارـةـ الصـنـاعـةـ ،

وعلـى قـسـرـارـ رـئـيسـ جـمهـورـيـهـ رقمـ ١٢٨٤ـ بـشـانـ تـحدـيدـ المـيزـانـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ الـإـقـلـيمـ اـسـرـىـ لـسـنةـ الـمـالـيـةـ ١٩٥٩ـ - ١٩٦٠ـ ،

وـبـنـاءـ عـلـىـ اـقـرـاعـ وـزـيرـ الصـنـاعـةـ ،

## قرار :

مادة ١ - يعتمدتجاوز اعتمادات الباب الرابع - إعانت غلاء المعيشة بميزانية المجلس البلدى لمدينة القاهرة في السنة المالية ١٩٥٩/١٩٥٨ بمبلغ ٨٢٥٠٠ جنيه (أثنان وثمانون ألفاً وخمسمائة جنيه) .

مادة ٢ - يعتمد أحد التجاوز المشار إليه من وفورات البالىين الثاني والثالث في الميزانية المذكورة على التحوالات :

جنبه

٣٢٠٠ من اعتمادات الباب الثاني (بنـد ١٨) - تعويضات  
فصل ١ - ميزانية الإدارة العامة .

٥٠٥٠ من اعتمادات الباب الثالث (بنـد ١٣ - أعمال جديدة  
فصل ٤ - المطافى)

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ أكتوبر سنة ١٩٦٠ (٢ يوليه ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٩٤ لسنة ١٩٦٠

فتح اعتباراً من تاريخ المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠